[1] المادة 151 من قانون العقوبات الجزائري .
[1] "يتابع طبقا لأحكام المادتين 288-289 من قانون العقوبات لي طبيب أو جراح أسنان أو صيدلي أو مساعد طبي على كل تقرير أو خطا مهني يرتكبهن خلال ممارسته مهامه أو بمناسبة القيام بمهامه ويلحق ضررا بالسلامة البدنية لأحد الأشخاص أو بصحتهن أو يحدث له عجزا مستديما أو يعرض حياته للخطر أو يتسبب في وفاته ."
[1] مروك نصر الدين نقل وزراعة الأعضاء البشرية في القانون المقارن والشريعة الإسلامية، دراسة مقارنة ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع ، طبعة1999 ،ص364.
[1] عبد الحميد الشواربي مسؤولية الأطباء والصيادلة والمستشفيات المدنية والجنائية والتأديبية ،1998 ، ص263.
[1] خربوش نزيهة ، الحماية الدولية للحق في الحياة ، ما جستير في القانون العام ، جامعة أبو بكر بلقا يد تلمسان ،السنة الجامعية 2005-2006 ، ص 67.
[1] أمير فرج أحكام المسؤولية عن الجرائم الطبية من الناحية الجنائية والمدنية والتأديبية للأطباء والمستشفيات والمهن المعاونة لهم ، المكتب العربي الحديث ، 2008، ص 201.
[1] محمد حسن منصور، مسؤولية الطبيب، دار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية، مصر ، طبعة1999،ص33.
[1] تدريست كريمة ، مقال عن تحديد لحظة الوفاة والمسؤولية الجنائية للطبيب ، ملتقى جامعة مولود معمري تيزي وزو ، يومي 23و24 جانفي 2008، ص 09.

د/عادل بوزيد

المنظومة الأمنية التونسية بين رواسب الماضي القمعية واستحقاقات الحاضر الثورية قراءة تقييمية استشرافية للممارسة الأمنية

تمهيد: يستأثر الموضوع الأمني باهتمام كل قوى المجتمع المدني للصلة الوثيقة التي تربطه بكل القطاعات و لتداعياته المباشرة على السلم و الاستقرار الاجتماعيين،بما يجعله قاطرة المجتمع نحو الرقي و التقدّم،غير ان المتتبع الرصين للسيرورة التاريخية للجهاز الأمني منذ استقلال الدولة التونسية ، يستنتج صراحة انه كان "العصا الغليظة" للنظام السياسي القائم في مواجهة الشعب، سواء في الفترة البورقيبية أو زمن حكم بن علي، حيث شكل ركنا أساسيا لإرساء دولة الاستبداد و القمع، واستطاع على امتداد أكثر من نصف قرن من ترسيخ ثقافة الخوف و الخنوع ضمن النسيج الاجتماعي التونسي، و أجهض فيه روح التحرر و الحماسة و الجرأة باتجاه الحق في حياة مدنية ديمقراطية، و لكن في مقابل ذلك كانت الذهنية المجتمعية تعيش داخليا حالة من الاحتقان و التوتّر و تبقى المعايشة الميدانية لسيرورة المجتمع التونسي و مختلف افرازاتها السلوكية كفيلة بأن تمكّن المواطن العادي من أن يلمس بوضوح وضع اجتماعي متأزّم من أهم عناوينه:التفاوت الجهوي والطبقي، استشراء واسع لمختلف أشكال الفساد، انتهاك صارخ لحقوق الانسان،و تقهقر متواصل للقدرة الشرائية للمواطن، إن كل هذه المشكلات الحادة ولّدت تراكما إيديولوجيا بلغ مرحلة من النضج سمحت له بان يقوم بثورة شعبية على كل أشكال القمع و الاستبداد و القهر و مطالبا بالحق في حياة كريمة.

1- في مفهوم الأمن: يكتنف مفهوم الأمن أشكالا عديدة من الالتباس و الاختلاف و التوسع و عموما يعرّف الأمن وفق دائرة المعارف البريطانية على انه حماية الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية ، بينما يبدو الأمن حسب المنظور الواقعي عبارة عن عملية امتلاك القوة الكفيلة بحماية مصالح دولة معينة من أعدائها، و يبقى المفهوم الأمني الأكثر شمولية ما قدمه "روبرت ماكنامرا" وزير الدفاع الأمريكي الأسبق في كتابه "جوهر الأمن" حيث قال" الأمن يعني التطوّر و التنمية سواء منها الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية في ضل حماية مضمونة بتوفير الأمن العسكري لهذه التنمية و حمايتها من التهديدات " و يظيف بان الأمن الحقيقي للدولة ينبع من معرفتها العميقة للمصادر التي تهدد مختلف قدراتها و مواجهتها لإعطاء الفرصة لتنمية تلك القدرات تنمية حقيقية في كافة المجالات سواء حاضرا او مستقبلا على انه لا يمكن حصر الأمن في الجانب الردعي و العسكري دون توفير المقومات و السلوكيات التي تعد من أهم ركائزه خاصة مع تزايد التهديدات الأمنية الراهنة.

2- في طبيعة العلاقة بين الجهاز الأمني و المواطن التونسي بعد الثورة: إن الحديث عن الموضوع الأمني يقتضي منهجيا تجذيره ضمن الوضع المجتمعي المعيش ، فمعلوم أن المجتمع التونسي عقب ثورة 14 جانفي 2011 شهد حالة من الانفلات العارم تعرف في الفكر السوسيولوجي بحالة فقدان المعايير ووسائل الضبط الاجتماعي أين فقد معها الجهاز الأمني هيبته و فاعليته ووجد عندها المواطن التونسي الفرصة للدوس على شوكته بحرق العديد من المقرات والمراكز الأمنية و الاعتداء بالعنف الشديد على الأعوان و الإطارات الأمنية ، و لعل الدلالات السوسيولوجية لهذه الممارسات مفادها أن الجهاز الأمني هو الذي كان حجر الزاوية وراء تسلط و غطرسة النظام السياسي السابق، و هكذا فانه كان مستعملا و موظفا بشكل ممنهج باتجاه فرض خيارات و سياسيات النظام السابق القمعية و القهرية،و لكن التحليل الجيّد و التفكيك المنطقي لمختلف ممارسات الجهاز الأمني التونسي تفيد بان القائمين على هذا الجهاز من أعوان وإطارات هم تونسيون و جزء لا يتجزء من الشعب التونسي يحملون نفس الثقافة، كانوا في حقيقة الأمر ضحية تنشئة و تكوين جعلا منه جهاز قمع و تخويف بدل أن يكون جهاز حماية و طمأنة في وجه الشعب، فنشأت علاقة عداء و تصادم بين الطرفين ليس من اليسير محوها.

3- التحديات الأمنية الراهنة و الحلول الإصلاحية البديلة :كان لتداعيات الثورة التونسية العديد من الإفرازات الغريبة عن المجتمع و التي ربما كانت متخفية أو لم تجد مجالا للتبلور و تبقى أهمها:

12- الظاهرة الجهادية المتطرّفة: و نعني بها خاصة المجموعات السلفية الجهادية المسلحة التي تنامى عددها بشكل ملفت لا سيما بعد التدخّل العسكري في شمال مالي فقد بلغ عدد التونسيين الجهاديين حسب إحصائيات جهات ديبلوماسية تونسية 500 جهادي موزّع بين سوريا و أفغانستان و العراق و الشيشان و خاصة مالي التي يوجد بها وحدها قرابة 400 جهادي و دليل ذلك أن الذين تورّطوا في اختطاف الرهائن تبيّن و أن منهم 11 تونسيا، هذا إلى جانب مخابئ السلاح التي

وجدت خاصة في منطقة مدنين و القصرين و هي كلها مناطق حدودية مما يرجّح دخول السلاح من الدول المجاورة.

و محصلة القول أن التحد الأبرز المطروح على المنظومة الأمنية الراهنة مواجهة هذه المجموعات لا بمفرها فقط و إنما بإنشاء عقيدة أمنية جديدة تندرج ضمنها كل قوى المجتمع المدني بهدف صياغة مقاربة تشاركية لمواجهة هذه المجموعات.

2- من بين التحديات الأمنية الضرورية تلك المتعلقة بتصحيح صورة الجهاز الأمني المتسمة بالاستبداد و الغطرسة باتجاه علاقة تصالح و تفاعل مثمر، حتى يتيقن المواطن التونسي أن الجهاز الأمني كان حقيقة ضحية توظيف واستعمال.

3- العمل على إرساء عقيدة أمنية جديدة تقوم على مقاربة تشاركية و مصارحة الرأي العام بما يجري دون تزيين أو تزييف للحقائق، و التخلّص من العقيدة السابقة التي كانت ترتكز أساسا على حماية النظام السياسي و يكرّس كل ذلك برامج يتكوّن عليها الأعوان و الإطارات.

4- العمل على القطع نهائيا مع امن التعليمات باتجاه امن تطبيق القانون حتى يصبح الجهاز الأمني جمهوري في خدمة الشعب و الدولة لا في خدمة الأشخاص.

5- القطع مع ذهنية عون الأمن الجلاّد و الحبل الخانق الى العون المؤتمن على راحة المواطن و ممتلكاته و حقوقه و حرياته.

6- القطع مع خطة البوليس السياسي و مسألة التنصت على المكالمات الهاتفية لبعض الناشطين السياسيين و الحقوقيين.

7- تكوين الأعوان والإطارات الأمنية التكوين المعمّق و الجيّد بخصوص تقنيات التواصل و التحاور واحترام حقوق المواطن فيما يتعلق بحق التظاهر و الاحتجاج السلمي و معاملته وفق ما يقتضيه القانون.

8- صياغة ميثاق أمني وطني تجتمع حوله كل الأطراف السياسية و الاجتماعية وتبنيه كميثاق جمهوري.

9- تجنّب المعالجة الأمنية الصرفة و الالتزام بتطبيق الخطوات الأمنية المتدرّجة .

10- الشروع في بناء منظومة تكوينية هدفها تغيير العقيدة الأمنية لعون الأمن ليصبح ولاء عون الأمن لقيم الدولة الديمقراطية لا لمصالح النظام السياسي القائم.

11- تدعيم الهيكل النقابي لوحدات الأمن الذي تأسس بعد الثورة و رسكلة إطاره المشرف باتجاه توعية كل الأعوان بأن يقفوا على نفس المسافة فيما يتعلق بالحقوق و الواجبات.

12- وقوف المؤسسة الأمنية على الحياد إزاء الحراك السياسي الذي تعرفه البلاد وعلى نفس المسافة من كل الأطراف السياسية و قوى المجتمع و المواطنين.

د/ بلهول نسيم